



قرار
الهيئة الوطنية للانتخابات
رقم (٢٥) لسنة ٢٠١٨ م
بشأن قبول طلبات منظمات المجتمع المدني المصرية
لمتابعة الانتخابات الرئاسية ٢٠١٨

رئيس الهيئة :

- بعد الاطلاع على الدستور ؛
- وعلى القانون رقم ٢٢ لسنة ٢٠١٤ بتنظيم الانتخابات الرئاسية ؛
- وعلى قانون تنظيم مباشرة الحقوق السياسية الصادر بالقانون رقم ٤٥ لسنة ٢٠١٤ ؛
- وعلى القانون رقم ١٩٨ لسنة ٢٠١٧ فى شأن الهيئة الوطنية للانتخابات ؛
- وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٥٠٣ لسنة ٢٠١٧ بتشكيل مجلس إدارة الهيئة الوطنية للانتخابات ؛
- وعلى قرار الهيئة الوطنية للانتخابات رقم ١ لسنة ٢٠١٨ بدعوة الناخبين لانتخاب رئيس الجمهورية ؛
- وعلى قرار الهيئة الوطنية للانتخابات رقم ٨ لسنة ٢٠١٨ بشأن ضوابط و مواعيد متابعة منظمات المجتمع المدني المصرية و الأجنبية و الدولية للانتخابات الرئاسية لعام ٢٠١٨ ؛
- و بعد موافقة مجلس إدارة الهيئة الوطنية للانتخابات بجلسته المعقودة بتاريخ ١٦ / ١ / ٢٠١٨ .

قرار

((المادة الأولى))

قبول الطلبات المقدمة من :-

م	اسم الجمعية أو المؤسسة	المشهرة تحت رقم
١ -	مؤسسة مصر السلام للتنمية و حقوق الإنسان	٢٤١٠ لسنة ٢٠١٧
٢ -	مؤسسة ماعت للسلام و التنمية و حقوق الإنسان	٣١٦٦ لسنة ٢٠٠٥
٣ -	مؤسسة شركاء من اجل الشفافية	٩٧٢٩ لسنة ٢٠١٤
٤ -	جمعية المنظمة المصرية لحقوق الإنسان	٥٢٢٠ لسنة ٢٠٠٣

((المادة الثانية))

تخطر بهذا القرار منظمات المجتمع المدني المقبولة السلف ذكرها لمتابعة الانتخابات الرئاسية ٢٠١٨ .

((المادة الثالثة))

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المعنية تنفيذه .

صدر بالقاهرة يوم ٢٩ من ربيع الآخر سنة ١٤٣٩ هـ

الموافق ١٦ من يناير سنة ٢٠١٨ م

رئيس
الهيئة الوطنية للانتخابات
القاضي /
لأشسين إبراهيم
((لأشسين إبراهيم))
نائب رئيس محكمة النقض